



تونس في، 30 سبتمبر 2003

مذكرة عمل
عدد 2003/05.7.

- الموضوع :** تحيين قاعدة ومبالغ الإشتراكات والمنافع في إطار نظام الضمان الإجتماعي للفنانين والمبدعين والمتقنين على إثر الزيادة في الأجر الأدنى المهني المضمون.
- المراجع :** - القانون عدد 104 لسنة 2002 المؤرخ في 30 ديسمبر 2002،
- الأمر عدد 894 لسنة 2003 المؤرخ في 21 أفريل 2003،
- الأمر عدد 1790 لسنة 2002 المؤرخ في 12 أوت 2002 المتعلق بضبط الأجر الأدنى المهني المضمون،
- الأمر عدد 1691 لسنة 2003 المؤرخ في 18 أوت 2003 المتعلق بضبط الأجر الأدنى المهني المضمون،
- مذكرة عمل عدد 2003/38 بتاريخ 23 جويلية 2003.

* * *

(أ) الإشتراكات :

يقع دفع الإشتراكات بعنوان نظام الضمان الإجتماعي للفنانين والمبدعين والمتقنين كل ثلاثة أشهر وفي أجل أقصاه اليوم الخامس عشر من الشهر الموالي للثلاثة أشهر المستوجبة بعنوانها هذه الإشتراكات.

ويمكن دفع الإشتراكات شهريا أو ثلاثيا أو سنويا بصفة مسبقة.

ولا يؤخذ بعين الإعتبار في احتساب الإشتراكات كل ترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون إلا ابتداء من أول يوم من السنة المدنية الموالية لتلك التي وقع خلالها الترفيع المذكور.

ويبين الجدولين الموالين مبالغ الإشتراكات بعنوان سنة 2003 وسنة 2004.

مساهمة الفنانين والمبدعين والمثقفين في نظام الضمان الإجتماعي بعنوان سنة 2003 (*)

بالدينار

الإشتراكات السنوية	الإشتراكات في الثلاثية	الإشتراكات الشهرية	الدخل السنوي	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	الشريحة
514.272	128.568	42.856	4675.200	2	الأولى
642.840	160.710	53.570	5844.000	2,5	الثانية
771.408	192.852	64.284	7012.800	3	الثالثة
1028.544	257.136	85.712	9350.400	4	الرابعة
1285.680	321.420	107.140	11688.000	5	الخامسة
1799.952	449.988	149.996	16363.200	7	السادسة
2571.360	642.840	214.280	23376.000	10	السابعة
3342.768	835.692	278.564	30388.800	13	الثامنة
4114.176	1028.544	342.848	37401.600	16	التاسعة
4628.448	1157.112	385.704	42076.800	18	العاشرة

مساهمة الفنانين والمبدعين والمثقفين في نظام الضمان الإجتماعي بعنوان سنة 2004 (**)

بالدينار

الإشتراكات السنوية	الإشتراكات في الثلاثية	الإشتراكات الشهرية	الدخل السنوي	ضارب الأجر الأدنى المهني المضمون	الشريحة
535.920	133.980	44.660	4872.000	2	الأولى
669.900	167.475	55.825	6090.000	2,5	الثانية
803.880	200.970	66.990	7308.000	3	الثالثة
1071.840	267.960	89.320	9744.000	4	الرابعة
1339.800	334.950	111.650	12180.000	5	الخامسة
1875.720	468.930	156.310	17052.000	7	السادسة
2679.600	669.900	223.300	24360.000	10	السابعة
3483.480	870.870	290.290	31668.000	13	الثامنة
4287.360	1071.840	357.280	38976.000	16	التاسعة
4823.280	1205.820	401.940	43848.000	18	العاشرة

(*) حددت قاعدة الإشتراكات على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون (نظام 48 ساعة في الأسبوع) الساري المفعول بداية من غرة جويلية 2002 والمساوي لـ 0,974 في الساعة .

(**) حددت قاعدة الإشتراكات على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون (نظام 48 ساعة في الأسبوع) الساري المفعول بداية من غرة جويلية 2003 والمساوي لـ 1,015 في الساعة .

يتمّ إحتساب و دفع الإشتراكات بعنوان نظام جبر الأضرار الناتجة عن حوادث الشغل و الأمراض المهنية طبقا للصيغ و الإجراءات الجاري بها العمل بالنسبة لنظام العملة غير الأجراء في القطاعين الفلاحي و غير الفلاحي و ذلك مع تطبيق رمز النشاط (200) الذي توافقه نسبة 0,5٪ .

(II) المنافع :

كل ترفيع في الأجر الأدنى المهني المضمون لا يؤخذ بعين الإعتبار في احتساب منح المرض والوضع والوفاة ورأس المال عند الوفاة إلا ابتداء من أول يوم من السنة المدنية الموالية لتلك التي وقع خلالها الترفيع المذكور.

بالنسبة لسنة 2003 حددت قاعدة المنافع على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون (نظام 48 ساعة في الأسبوع) الساري المفعول بداية من غرة جويلية 2002 والمساوي لـ 0,974 في الساعة :

بالنسبة لسنة 2004 حددت قاعدة المنافع على أساس الأجر الأدنى المهني المضمون (نظام 48 ساعة في الأسبوع) الساري المفعول بداية من غرة جويلية 2003 والمساوي لـ 1,015 في الساعة .

(1) منحة المرض :

مبلغ المنحة اليومية للمرض بعنوان سنة 2003

بالدينار

مبلغ المنحة اليومية للمرض			الشريحة
بعد 3 سنوات بنسبة 50 ٪	إلى حدود 3 سنوات بنسبة 2/3 ٪	الدخل الأقصى : 2 الأجر الأدنى المهني المضمون في السنة	
6.493	8.658	4675.200	من 1 إلى 10

مبلغ المنحة اليومية للمرض بعنوان سنة 2004

بالدينار

مبلغ المنحة اليومية للمرض			الشريحة
بعد 3 سنوات بنسبة 50 ٪	إلى حدود 3 سنوات بنسبة 2/3 ٪	الدخل الأقصى : 2 الأجر الأدنى المهني المضمون في السنة	
6.766	9.022	4872.000	من 1 إلى 10

(2) منحة الوفاة :

مبلغ منحة الوفاة بعنوان سنة 2003

بالدينار

مبلغ منحة الوفاة			الشريحة
مقدار المنحة	الضارب	الدخل الأقصى : 2 الأجر الأدنى المهني المضمون في السنة	
779.220	90	4675.200	من 1 إلى 10
389.610	45		
259.740	30		
86.580	10		

مبلغ منحة الوفاة بعنوان سنة 2004

بالدينار

مبلغ منحة الوفاة			الشريحة
مقدار المنحة	الضارب	الدخل الأقصى : 2 الأجر الأدنى المهني المضمون في السنة	
811.980	90	4872.000	من 1 إلى 10
405.990	45		
270.660	30		
90.220	10		

(3) رأس المال عند الوفاة :

سقف الدخل المساوي لـ 6 مرات الأجر الأدنى المهني المضمون

بالدينار

المبلغ السنوي	الفترة
14025.600	2003
14616.000	2004

المبلغ الأدنى لرأس المال عند الوفاة

بالدينار

مضمون منتفع بجراية					مضمون في حالة نشاط	الفترة
%10	%20	%30	%40	%50		
233.760	467.520	701.280	935.040	1168.800	2337.600	2003
243.600	487.200	730.800	974.400	1218.000	2436.000	2004

إنني أولى أهمية كبرى لإحترام هذه المذكرة وتطبيق ما جاء فيها بكل عناية.

الرئيس المدير العام
خليل البلهوان

